



المملكة المغربية  
البرلمان  
مجلس المستشارين

تقرير  
لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية  
حول

مقترح قانون يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للذكاء الاصطناعي

مساعد مقرر اللجنة  
السيدة مينة حمداني

رئيس اللجنة  
السيد مولاي مسعود اكناو

الولاية التشريعية 2021-2027  
السنة التشريعية 2025-2026  
دورة أبريل 2026

الأمانة العامة  
مديرية التشريع والمراقبة  
قسم اللجان  
مصلحة لجنة المالية والتخطيط  
والتنمية الاقتصادية

# محتوى التقرير

\* ورقة تقنية

\* تقديم عام

\* مقترح القانون كما أحيل على اللجنة ووافقت عليه

\* جدول التصويت على مواد مقترح قانون يتعلق بإحداث

الوكالة الوطنية للذكاء الاصطناعي

\* مذكرة تقديمية

\* ورقة إثبات حضور السيدات والسادة المستشارين؛

# ورقة تقنية

## ورقة تقنية

\* رئيس لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية: السيد مولاي مسعود أكناو

\* مساعد مقرر اللجنة: السيدة مينة حمداني

\* الطاقم الإداري الذي قام بإعداد التقرير:

- السيد عبد الكريم أمزلي رئيس مصلحة اللجنة

- السيد عبد الله حسني : إطار باللجنة

- السيدة بشرى زجلي - الأنسة سناء النضضاني: كتابة اللجنة

\* تاريخ إحالة مقترح قانون يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للذكاء الاصطناعي

على اللجنة: 2 ماي 2024

\* مقدم مقترح القانون: السيدة هناء بن خير عن فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب

\* رقم التسجيل: 53

\* تاريخ التسجيل: 17/04/2024

\* تاريخ الدراسة والتصويت على مقترح القانون: 9 يونيو 2026

\* عدد اجتماعات اللجنة: اجتماع واحد

\* عدد ساعات العمل: ساعتان

\* نتيجة التصويت على مواد مقترح القانون ومقترح القانون برمته:

الممتنعون: لا أحد

المعارضون: 2

الموافقون: 4

# تقديم عام

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس المحترم،  
السيدات والسادة الوزراء المحترمون،  
السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أعرض على أنظار مجلسنا الموقر تقرير لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية، بمناسبة دراستها مقترح قانون يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للذكاء الاصطناعي، تقدمت به المستشارة السيدة هناء بن خير عن فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب

وللإشارة، فقد أحيل مقترح القانون على اللجنة بتاريخ 2 ماي 2024، كما توصلت برئاسة المجلس بتاريخ 7 أكتوبر 2024 بمراسلة من الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان تفيد من خلالها عدم قبول الحكومة لمقترح القانون .

هذا، وقد تدارست اللجنة مقترح القانون في اجتماعها المنعقد بتاريخ 9 يونيو 2026 برئاسة السيد مولاي مسعود أكناو رئيس اللجنة .

في البداية، قدمت المستشارة السيدة فتيحة خورتال عن فريق الإتحاد العام للشغالين بالمغرب عرضا افادت فيه أن مقترح القانون يهدف الى إحداث مؤسسة وطنية تُعنى بحوكمة الذكاء الاصطناعي، في حجم ومكانة الوكالة الوطنية للذكاء الاصطناعي، يُعهد إليها بتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للذكاء الاصطناعي، وتتبع تنزيلها وتحسينها بما يواكب المستجدات والتطورات العالمية في هذا المجال. كما تتولى هذه المؤسسة تكوين أجيال من المختصين والكفاءات الوطنية في الذكاء الاصطناعي، ونشر الوعي بأهميته وتطبيقاته لدى مختلف المؤسسات الوطنية والإدارات والهيئات

العمومية، من خلال برامج للتكوين والتدريب، وفتح آفاق التعاون والشراكة مع الشركات العالمية الرائدة والمتخصصة.

وأضافت أن المقترح يرمي إلى تعزيز الحماية من المخاطر المرتبطة بالاستخدامات غير المشروعة للذكاء الاصطناعي، وما قد ينجم عنها من اختراقات وتهديدات تمس عدداً من المجالات الحيوية، الأمر الذي يقتضي وضع إطار قانوني وتنظيمي يوطر هذه التكنولوجيا. وتزداد أهمية هذا التقنين في ظل تنامي مظاهر التحايل على الحقوق، وانتشار الأخبار الزائفة والمحتويات المضللة، وغيرها من الممارسات التي قد تؤثر سلباً على الأمن العام والاستقرار المجتمعي.

كما استحضرت كذلك الأهمية الاستراتيجية للذكاء الاصطناعي باعتباره رافعة للتنمية والابتكار، من خلال تحقيق التكامل بين القدرات البشرية وذكاء الخوارزميات. كما يستحضر التحديات الأخلاقية والقانونية التي تطرحها هذه التكنولوجيا، مما يستوجب وضع قواعد قانونية ملزمة تضمن الاستخدام المسؤول والأمن لها، وتحافظ على حقوق الأفراد وحياتهم الأساسية.

وفي السياق ذاته، تكتسي وفرة البيانات أهمية بالغة بالنسبة لبلادنا في تطوير تطبيقات الذكاء الاصطناعي والاستفادة منها في مختلف القطاعات. كما أن التوجه المتزايد نحو الاعتماد على الطاقات المتجددة، وتشجيع الاستثمارات المرتبطة بالصناعات الخضراء، يشكلان رافعة إضافية لتعزيز مكانة المغرب في الاقتصاد الرقمي العالمي.

واعتبرت السيدة المستشارة أن هذا المقترح يستند أيضاً إلى مجموعة من العوامل الداعمة لتقنين استعمالات الذكاء الاصطناعي، من بينها توفر المملكة على قطاع حكومي مكلف بالانتقال الرقمي، وإطلاق الاستراتيجية الوطنية للتحول الرقمي 2022-2030 الرامية إلى رقمنة الخدمات العمومية، وإرساء أسس اقتصاد رقمي قادر على خلق فرص الشغل وتعزيز التنافسية الوطنية. كما يستفيد المغرب من قاعدة مهمة من الخبراء والكفاءات المتخصصة في مجال الذكاء الاصطناعي، إضافة إلى توفره على

كلية متخصصة تعنى بمجالات الروبوتات، والتعاون بين الإنسان والآلة، والأمن السيبراني، وتقنيات الويب والهواتف المحمولة، والبيانات الضخمة، بما يهيئ بيئة ملائمة لتطوير هذا القطاع الاستراتيجي.

السيد الرئيس المحترم،  
السيدات والسادة الوزراء المحترمون،  
السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

استحضر السادة المستشارون أهمية مقترحات القوانين الصادرة عن البرلمان ودورها المحوري في العملية التشريعية، لا سيما فيما يتعلق بصون حقوق وحرية المواطنين، وذلك على الرغم من هيمنة الحكومة على مسار التشريع، وهو واقع مشترك بين جُلِّ الأنظمة السياسية في العالم.

وفي السياق ذاته، تم التساؤل عن الجدوى من طرح هذه المقترحات في هذا التوقيت بالذات، لا سيما أن بعضها يعود إلى ولايات تشريعية سابقة، مؤكداً أنه كان ينبغي دراستها والتصويت عليها في حينه، وفق المساطر المعتمدة في النظام الداخلي لمجلس المستشارين.

وفيما يخص مقترح قانون بإحداث الوكالة الوطنية للذكاء الاصطناعي، أكد السادة المستشارون على أهميته البالغة في مجموعة من المجالات في ظل التطور التكنولوجي المتسارع، مُبرزين إسهامه الفعّال في تعزيز الأمن السيبراني، مع التنبيه إلى بعض الآثار المحتملة المرتبطة بتوسع استخدام الذكاء الاصطناعي، ولا سيما انعكاساته على فرص الشغل في بعض القطاعات.

وفي هذا السياق، تم التأكيد على دعمهم لإحداث وكالة وطنية للذكاء الاصطناعي، مع مطالبة الحكومة بمنح هذا المشروع الأولوية اللازمة، اعتباراً لأهميته الاستراتيجية في مواكبة التطورات التكنولوجية المتسارعة.

من جهة أخرى، أثار أحد السادة المستشارين مسألة احتمال تداخل اختصاصات الوكالة الوطنية للذكاء الاصطناعي المزمع إحداثها مع الاختصاصات المسندة إلى وزارة الانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة، مؤكداً في المقابل أن مجال الذكاء الاصطناعي يقتضي تأطيراً قانونياً ومؤسسياً محكماً بالنظر إلى وتيرة تطوره المتسارعة وتعدد رهاناته، مبرزاً أن التمويل يشكل أحد أبرز التحديات التي تواجه الاستثمار في هذا المجال حتى بالنسبة للدول المتقدمة اقتصادياً.

وفي المقابل، تم التشديد على أهمية حضور ممثلي الحكومة خلال جلسات مناقشة مقترحات القوانين، حتى في الحالات التي يكون موقفها الرفض، وذلك بغية تقديم التوضيحات والمبررات الكفيلة بتفسير هذا الموقف، مشيراً أن الحكومة غالباً ما تكتفي كتابة بإبداء رفضها لبعض المقترحات دون تقديم تعليل كافٍ أو توضيح للأسباب التي تستند إليها في ذلك.

وختاماً، توجه أحد السادة المستشارين بالشكر إلى الحكومة على موافقتها على مقترح قانون تقدم به مجلس المستشارين خلال هذه الولاية، يقضي بإحداث مؤسسة مشتركة للنهوض بالأعمال الاجتماعية، مما من شأنه تمكين ما يقارب عشرة آلاف موظف ومستخدم ينتمون إلى اثني عشر قطاعاً حكومياً من الاستفادة من خدمات الرعاية الاجتماعية.


السيد الرئيس المحترم،  
السيدات والسادة الوزراء المحترمون،  
السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

هذا، وعند عرض مواد مقترح قانون يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للذكاء الاصطناعي، على التصويت، ومقترح القانون برمته، وافقت عليه اللجنة بالنتيجة التالية:

الموافقون: 4 المعارضون: 2 الممتنعون: لا أحد

وستجدون ضمن محتويات التقرير جدول التصويت على مواد مقترح القانون.

مساعد مقرر اللجنة  
مينة حمداني



مقترح القانون كما أحيل  
على اللجنة ووافقت عليه

المملكة المغربية  
البرلمان  
مجلس المستشارين

## مقترح قانون

# يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للذكاء الاصطناعي

تقدمت به السيدة المستشارة هناء بن خير عن فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب

رقم التسجيل: 53  
تاريخ التسجيل: 17/04/2024

# مقترح قانون يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للذكاء الاصطناعي

## الفصل الأول: التسمية والغرض

### المادة الأولى

تحدث لدى رئيس الحكومة مؤسسة عمومية، تحت اسم "الوكالة الوطنية للذكاء الاصطناعي" تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ويشار إليها في هذا القانون بـ "الوكالة".  
تخضع هذه الوكالة لوصاية الدولة، ويكون الغرض من هذه الوصاية ضمان احترام أجهزتها المختصة لأحكام هذا القانون، وخاصة ما يتعلق بالمهام المنوطة بها.  
تخضع هذه الوكالة لمراقبة الدولة المالية المطبقة على المؤسسات العمومية بموجب النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

### المادة 2

تهدف الوكالة حسب مجال اختصاصها الى حوكمة الذكاء الاصطناعي، وتوفير كل الامكانيات المتعلقة بالمعطيات والمعلومات الاستشرافية، وتعزيزها بالابتكار في مجال الذكاء الاصطناعي بالشكل الذي يضمن الارتقاء بالمملكة الى الريادة ضمن الاقتصادات القائمة على الذكاء الاصطناعي.  
تعتبر الوكالة الجهة المختصة والمرجع الوطني في كل ما يتعلق بتنظيم وتطوير واستعمال الذكاء الاصطناعي، وفي كل ما يتعلق بالتشغيل والأبحاث والابتكار في مجال الذكاء الاصطناعي.

## الفصل الثاني: الاختصاصات

### المادة 3

مع مراعات الاختصاصات المسندة الى القطاعات الوزارية والهيئات المعنية، يعهد الى الوكالة من أجل تحقيق أهدافها الاختصاصات والصلاحيات التالية:

- تنظيم مجال الذكاء الاصطناعي من خلال وضع سياسات ومعايير وضوابط خاصة به وكيفية التعامل معه، وتعميمه ومتابعة الالتزام به وفقاً للمقتضيات القانونية ذات الصلة؛
- المساهمة في تكوين الخبرات والكفاءات الوطنية المتخصصة في مجال الذكاء الاصطناعي، واعتماد المعايير المهنية والبرامج التعليمية والتدريبية وتنفيذها، والتنسيق مع الجهات المعنية في هذا الشأن؛

- إقامة وتشغيل واعتماد قواعد البيانات والمعطيات المسوكة من لدن الهيئات العمومية أو الخاصة، والتي  
يضمن القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم  
1.18.15 بتاريخ 5 جمادى الآخرة 1439 (22 فبراير 2018) طابعها العمومي وإمكانية الولوج إليها من طرف  
العموم؛ واعتماد أنظمة إلكترونية خاصة بذلك.

- تحفيز نمو مجال الذكاء الاصطناعي، وتشجيع الابتكار والاستثمار فيه، والتنسيق مع الجهات المعنية. في هذا  
الشأن.

- اقتراح آليات ترشيد النفقات وتنمية الموارد في مجالات الذكاء الاصطناعي؛

- العمل على رفع مستوى الوعي بالسياسات والقوانين والأنظمة ذات الصلة بمجال الذكاء الاصطناعي؛

- تمثيل المغرب في المحافل الدولية ذات الصلة بالذكاء الاصطناعي؛

### الفصل الثالث: أجهزة التدبير والإدارة

#### المادة 4

تتألف أجهزة التدبير والإدارة للوكالة من مجلس إدارة ومدير.

يتألف مجلس الإدارة، بالإضافة إلى رئيسه، من ممثلي الدولة ومن شخصيات يتم اختيارها من القطاع العام  
والقطاع الخاص لمدة خمس سنوات وبمقتضى مرسوم، لكفاءتها في الذكاء الاصطناعي وغيره من المجالات التقنية  
والقانونية والاقتصادية المرتبطة بتكنولوجيا المعلومات.

تحدد كيفية تشكيل مجلس الإدارة بنص تنظيمي.

#### المادة 5

يتمتع مجلس الإدارة بكل السلط والاختصاصات اللازمة للقيام بالمهام المسندة للوكالة بمقتضى هذا

القانون، وله على وجه الخصوص ما يلي :

- تحديد السياسات المتعلقة بالذكاء الاصطناعي في إطار التوجهات الحكومية، والإشراف على تنفيذها،

- الموافقة على الاستراتيجيات الوطنية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي،

- إقتراح مشاريع القوانين ذات الصلة بنشاط الوكالة وأجهزتها، وإقتراح تعديل تلك القوانين المعمول بها،

- اقتراح إنشاء مراكز مختصة بالذكاء الاصطناعي؛
- الترخيص بمزاولة الأشخاص للأنشطة والعمليات المتعلقة بالذكاء الاصطناعي التي يحددها؛
- تطوير مؤشرات أداء الذكاء الاصطناعي، وإعداد تقارير دورية بشأنها؛
- نشر الإنجازات الوطنية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي على الصعيدين المحلي والدولي؛
- تحديد أسعار الخدمات التي تقدمها الوكالة للعموم؛
- تحديد التنظيم الإداري للوكالة الذي تتم المصادقة عليه وفقا للأنظمة الجاري بها العمل؛
- إعداد النظام الأساسي للمستخدمين الذي يصادق عليه طبقا للشروط المقررة في التشريعات والأنظمة المتعلقة  
بمستخدمي المؤسسات العمومية؛
- حصر الميزانية وبرنامج العمليات التقنية والمالية، وحصر الحسابات؛

#### المادة 6

يجتمع مجلس الإدارة باستدعاء من رئسه كلما دعت الحاجة لذلك، وعلى الأقل مرتين في السنة من أجل :

- حصر القوائم التركيبية للسنة المحاسبية المختتمة؛
- حصر ميزانية السنة المحاسبية التالية؛

#### المادة 7

تصح مداوات مجلس الإدارة إذا حضرها ثلثا أعضائه على الأقل، وتتخذ قراراته بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين أو الممثلين.

لا تجوز الإنابة عن الأعضاء المعينين بصفة شخصية.

لا يجوز لعضو مجلس الإدارة الامتناع عن التصويت، وللعضو المعارض تسجيل اعتراضه مبينا أسبابه ضمن محضر اجتماع مجلس الإدارة.

يمكن لمجلس الإدارة دعوة من يرى الاستعانة بهم من المختصين والخبراء لحضور اجتماعاته دون أن يكون لهم حق التصويت.

يمنع على أعضاء مجلس الإدارة إفشاء أسرار الوكالة مما عرفه بسبب عضويته في المجلس، ولو بعد انقضاء

عضويته.

يتداول مجلس الإدارة بشأن التوجهات العامة للوكالة ويحدد برنامج عملها السنوي.

يناقش تقرير أنشطة الوكالة الذي يرفعه إلى المدير.

من أجل القيام بالاختصاصات والصلاحيات المخولة إليه يجوز لمجلس الإدارة إحداث أية لجنة دائمة أو مؤقتة من أعضائه أو من غيرهم، يحدد تكوينها وكيفية تسييرها واختصاصاتها، ويجوز لهذه اللجان الاستعانة بمن تراه لتأدية المهام المخولة إليهما، كما للمجلس أن يفوض إليهما بعضا من سلطاته.

#### المادة 8

يدير الوكالة مدير يعين طبقا للقوانين المعمول بها.

ويتمتع بجميع السلطات والاختصاصات اللازمة لتدبير شؤون الوكالة مع مراعاة السلطات المخولة لمجلس الإدارة

، حيث يتولى :

- تنفيذ قرارات مجلس الإدارة، وعند الإقتضاء قرارات اللجنة أو اللجان المحدثة|؛

- الاشراف على سير عمل الوكالة وأجهزتها ؛

- اقتراح السياسات المتعلقة بالذكاء الاصطناعي، ورفعها الى المجلس الإداري، ومتابعة تنفيذها ؛

- الاشراف على الاستراتيجيات الوطنية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي، ورفعها للمجلس؛

- التوقيع على الاتفاقيات والعقود بعد موافقة المجلس الإداري عليها ؛

بالإضافة الى ذلك، يمكن أن يفوض المدير من قبل مجلس الإدارة لتسوية بعض القضايا التي تفرض

طبيعتها التقنية أو الإستعجالية جوابا عاجلا وملائما من الناحية التقنية.

يحضر المدير بصفة استشارية اجتماعات مجلس الإدارة ويحرر تقريرا عن القضايا التي تمت دراستها فيها.

يمثل المدير الوكالة إزاء الدولة والإدارات العامة والأغيار. ويمثلها أمام القضاء بوصفه مدعيا أو مدعى عليه.

يجوز للمدير تفويض بعض سلطاته واختصاصاته، في قضايا معينة، إلى الأطر التي تشغل تحت إمرته في الوكالة.

#### المادة 9

بعد مدير الوكالة ، عند نهاية كل سنة محاسبية، تقريرا سنويا يضمنه أنشطة الوكالة، ويستعرض فيه

كذلك الوضعية العامة التي يوجد عليها مجال الذكاء الاصطناعي في المغرب، من حيث تطبيق النصوص

التشريعية والتنظيمية المعمول بها.

ويرفع التقرير إلى أنظار رئيس الحكومة، ويتم نشر التقرير السنوي على العموم وفي الجريدة الرسمية.

## الفصل الرابع : الموارد والتنظيم المالي

### المادة 10

يحدد مجلس الإدارة ميزانية الوكالة ، وتتضمن هذه الميزانية :  
في باب الموارد :

- ما يخصص لها من اعتمادات في الميزانية العامة للدولة؛
  - رسوم الخدمات التي تقدمها الوكالة للعموم ؛
  - الهبات الوصايا والاقتراضات المرخص بها طبقا للنصوص التشريعية و التنظيمية الجاري بها العمل ؛
  - جميع المداخيل وأرباح الاستغلال الناتجة عن عمياتها وممتلكاتها؛
  - كل الموارد الأخرى المرتبطة بنشاطها.
- في باب النفقات :

- نفقات التسيير والتجهيز؛
- إرجاع التسبيقات والقروض؛
- جميع النفقات الأخرى المرتبطة بأنشطتها.

### المادة 11

تخضع الوكالة للمراقبة المالية للدولة طبقا للتشريع الجاري به العمل.

يتعين على الوكالة ، بالإضافة إلى ذلك ، أن تعرض حساباتها المالية السنوية على مدقق حسابات خارجي مهمته إبداء الرأي حول نوعية المراقبة الداخلية للوكالة والتدقيق في حساباتها ومعاملاتها وميزانياتها السنوية ووضعيتها المالية.

وترفع تقارير المدققين الخارجيين إلى أعضاء مجلس الإدارة.

### المادة 12

تضع الدولة ، في تاريخ دخول هذا القانون حيز التنفيذ ، رهن إشارة الوكالة لأجل تأسيس ذمتها المالية الأولية ملكية العقارات والمنقولات الضرورية للقيام بمهامها بكامل حقوق ملكيتها ، وذلك وفق الكيفيات المحددة بنص تنظيمي.

لا يترتب على نقل الملكية المذكور أعلاه قبض أي ضريبة أو رسم أو واجب أيا كان نوعه.

## الفصل الخامس :المستخدمون

### المادة 13

- من أجل القيام بالمهام الموكلة إليها بموجب هذا القانون، تتوفر الوكالة على موارد بشرية تتكون مما يلي :
- مستخدمين يتم توظيفهم طبقا للنظام الأساسي الخاص بمستخدمي الوكالة ؛
  - موظفين ملحقين لديها طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل ؛
  - موظفين يوضعون رهن إشارتها على الرغم من جميع الأحكام المخالفة.

كما يجوز للوكالة أن تستعين بخبراء يتم تشغيلهم بموجب عقود من أجل القيام بمهام محددة ولمدة معينة.

### المادة 14

لا يمكن بأي حال من الأحوال، أن تكون الوضعية التي يخولها النظام الأساسي الخاص بمستخدمي الوكالة للمعنيين بالأمر أقل من الوضعية التي كانوا يتمتعون بها في تاريخ إدماجهم.

يتقاضى الموظفون الذين يقع لهم نقص في الأجرة على إثر إلحاقهم بالوكالة وترتيبهم في درجة مماثلة لدرجة ترتيبهم بسلكهم الأصلي، تعويضا تكميليا يجري عليه الاقتران لأجل التقاعد، ويحدد مقدار هذا التعويض في الفرق بين مبلغ الأجرة المرتبطة بالوضعية الإدارية بالإدارة الأصلية وتلك المطابقة للوضعية الإدارية المرتبين بها بالوكالة، باستثناء التعويضات عن الصوائر وعن المهام، وتخصص من مبلغ التعويض التكميلي حسبما هو محدد أعلاه.

يجوز للموظفين والأعوان المزاولين مهامهم بالوكالة والذين لم يتم إدماجهم في النظام الأساسي الخاص بمستخدمي الوكالة، توجيه طلب الاستفادة من هذا الإدماج الى مدير الوكالة وفقا للشروط التي سيتم تحديدها في النظام الأساسي المذكور.

تعد الخدمات التي أنجزوها كما لو أنجزت في الوكالة.

على الرغم من جميع الأحكام المخالفة، يواصل الموظفون والأعوان المدمجون انخراطهم، فيما يخص نظام

المعاشات، في الصناديق التي كانوا يؤدون إليها اشتراكاتهم في تاريخ دخول هذا القانون حيز التنفيذ.

يدخل هذا القانون حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ نشر النصوص التنظيمية المتخذة لتطبيقه في الجريدة الرسمية.

جدول التصويت على مواد مقترح قانون يتعلق  
بإحداث الوكالة الوطنية للذكاء الاصطناعي

جدول التصويت على مواد مقترح قانون يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للذكاء الاصطناعي

نتيجة التصويت على المادة			المادة
ممتنعون	المعارضون	الموافقون	
لا أحد	2	4	المادة الأولى
لا أحد	2	4	المادة 2
لا أحد	2	4	المادة 3
لا أحد	2	4	المادة 4
لا أحد	2	4	المادة 5
لا أحد	2	4	المادة 6
لا أحد	2	4	المادة 7
لا أحد	2	4	المادة 8
لا أحد	2	4	المادة 9
لا أحد	2	4	المادة 10
لا أحد	2	4	المادة 11
لا أحد	2	4	المادة 12

نتيجة التصويت على المادة			المادة
ممتنعون	المعارضون	الموافقون	
لا أحد	2	4	المادة 13
لا أحد	2	4	المادة 14

نتيجة التصويت على مقترح قانون يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للذكاء الاصطناعي برمته:

الموافقون: 4

المعارضون: 2

الممتنعون: لا أحد

# مذكرة تقديمية

## تقديم

إن إحداث مؤسسة تعنى بجوكة الذكاء الاصطناعي بحجم الوكالة الوطنية للذكاء الاصطناعي يعهد إليها تنفيذ استراتيجية وطنية للذكاء الاصطناعي ومتابعتها وتحديثها بما يتماشى مع المستجدات العالمية في هذا المجال، ستساهم لاشك في خلق أجيال من المتخصصين في هذا المجال ونشر الوعي لدى كافة المؤسسات الوطنية بأهمية الذكاء الاصطناعي ورفع كفاءة العاملين في مختلف الإدارات والهيئات العمومية والخاصة عن طريق وضع برامج تدريبية، كما ستساهم في فتح آفاق واعدة في مجال الذكاء الاصطناعي، وفتح مجال للتعاون مع الشركات العالمية المتخصصة، إضافة الى تيسير سبل التعاون مع المنظمات الإقليمية والدولية، وذلك من أجل مناقشة القضايا ذات الصلة بالذكاء الاصطناعي.

إن الطفرة العالمية التي يعرفها الذكاء الاصطناعي والاختراقات الهائلة المحققة في مجموعة من المجالات، لتستدعي منا الاهتمام بمستقبل هذه التكنولوجيا الجديدة التي تحتاج إلى التقنين، خاصة في ظل انتشار الاستعمالات غير المشروعة والتحايل على العديد من الحقوق ونشر الأخبار الزائفة.

فمن شأن الاستعمال السيء للذكاء الاصطناعي أن يتحول إلى سلاح لإطلاق هجمات سيبرانية، أو لإعداد مقاطع مصورة بتقنية التزييف العميق، أو نشر المعلومات المغلوطة وخطابات الكراهية، وغيرها من المخاطر، وهو ما يؤثر بشكل خطير جدا على الأمن العام في بلادنا.

ولقد برزت في الآونة الأخيرة العديد من المخاطر بفعل الاستخدام السيء لهذه التكنولوجيا، لاسيما عبر منصات توليد الذكاء الاصطناعي، وهو ما يجعل تقنين هذه التكنولوجيا ضرورة حتمية ومعالجتها بشكل مستعجل، ولكن بنظرة شاملة وبعقلية المتعلم، وهو ما يمكن إدارته عن طريق وضع آلية حكمة خاصة باستعمال الذكاء الاصطناعي.

ورغم كل هذه المخاطر إلا أن الذكاء الاصطناعي له أهمية بالغة في بناء غد أفضل، من خلال التوفيق بين ذكاء الخوارزميات وذكاء الإنسان، وذلك عن طريق التعريف والتوضيح ورفع الغموض الذي من شأنه الالتفاف على بعض المفاهيم الخاصة بهذه التكنولوجيا، حتى يتسنى لنا إرشاد الجميع في عالم يعتمد على التكنولوجيا.

فلقد حان الوقت لتقنين الذكاء الاصطناعي في بلادنا، بهدف التصدي لسلبات الذكاء الاجتماعي، مع الحرص على وضع أنظمة صد على الأقل في هذه المرحلة التي نعتبرها مرحلة انتقالية، إذ لا يمكن الوثوق في قرارات المعادلات الخوارزمية بشكل كامل.

إن اقتراحنا لقانون تحدث بموجبه الوكالة الوطنية للذكاء الاصطناعي في هذا الوقت

بالذات ينطلق من عدة أسباب نذكر منها:

### الجانب الأخلاقي :

حيث يعتبر الجانب الأخلاقي من الإشكاليات البارزة التي يطرحها الذكاء الاصطناعي، إذ أن هذا الأمر يمثل إشكالا كبيرا، فرغم وجود بعض المبادئ إلا أن التحدي يكمن في مدى الإلتزام بها، لذلك فإننا نرى أن المدخل الأساسي لتجاوز ذلك هو البدء في وضع قوانين ملزمة لتقنين هذا المجال.

فتدبير الرهان الأخلاقي المرتبط باستعمال الذكاء الاصطناعي يقتضي وضع حكمة جيدة تعتمد على مجموعة من الأسس، وذلك من أجل الوصول الى ذكاء اصطناعي مسؤول، وتجاوز الانحرافات التي يمكن أن تنجم عنه.

### وجود بيئة مساعدة لانطلاق المغرب نحو قطاع الذكاء الاصطناعي:

1- وفرة البيانات: فالبيانات تعتبر بمثابة ثروة في عصرنا الحالي نظرا لما لها من قيمة في

شتى الميادين، ففي بلدنا الذي يعرف تعدادا سكانيا يفوق 38 مليون نسمة تقريبا

تكون فيه البيانات ذات قيمة أكبر، حيث يسهل اعتماد الذكاء الاصطناعي في العديد

من المجالات (المجال الطبي مثلا).

2- التوجه الذي تتجهه بلادنا : إذ تسعى بلادنا في السنوات القليلة المقبلة الى اعتماد الطاقات المتجددة بشكل كبير في الصناعات الصديقة للمناخ، والبحث عن استثمارات تتماشى مع تحول الصناعات الخضراء.

3- الطبيعة الديمغرافية الفتية للمغرب : حيث يمثل الأطفال والشباب نسبة كبيرة من السكان، وهي فئة تستخدم الهاتف المحمول بكثافة، الذي يعتبر المصدر الرئيس لجمع البيانات التي يعتمد عليها الذكاء الاصطناعي، هذا فضلا على سهولة تدريب هؤلاء الشباب على هذه التكنولوجيا الجديدة.

فالذكاء الاصطناعي لا يحتاج الى رؤوس أموال كبيرة بقدر احتياجه الى العقول، لذلك يجب علينا إدراك فرصة استثمار الشباب في الدفع بالنمو الاقتصادي.

#### عوامل أخرى مساعدة:

- توفر بلادنا على قطاع وزاري في مجال الانتقال الرقمي.
- إطلاق الاستراتيجية الوطنية للتحول الرقمي 2022-2030 من أجل رقمنة الخدمات ووضع أسس اقتصاد رقمي يخلق فرص الشغل، ويؤسس لوضع أفضل في هذا المجال.
- امتلاك المغرب لقاعدة من المتخصصين في الذكاء الاصطناعي، منهم من هو في قائمة أبرز خبراء الذكاء الاصطناعي على المستوى الدولي، هذا إضافة الى وجود كلية

متخصصة في مجال الذكاء الاصطناعي يرتكز مجال عملها على علم الروبوتات والتعاون بين  
الانسان والآلة والذكاء الاصطناعي والأمن السيبراني، وتقنيات الويب والهاتف المحمول  
والبيانات الضخمة.

ورقة إثبات

حضور السيدات والسادة المستشارين



المملكة المغربية  
البرلمان  
مجلس المستشارين  
لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية

## ورقة إثبات حضور السيدات والسادة المستشارين

تاريخ انعقاد الاجتماع: الثلاثاء 9 يونيو 2026 على الساعة العاشرة والنصف صباحا

موضوع الاجتماع: الدراسة والتصويت - عند الاقتضاء - على مقترح قانون يرمي الى تغيير وتتميم القانون رقم 89.15 المنظم لمهنة الخبير محاسب والمحدث لهيئة الخبراء المحاسبين، أحيل من مجلس النواب؛-الدراسة والتصويت -عند الاقتضاء - على خمس (5) مقترحات بوانين محالة من مجلس النواب، وصوت عليها بالرفض، ، اثنان منها يهتان الظهير الشريف المتعلق بإحداث نظام جماعي لمنح رواتب لتقاعد، وثلاثة مقترحات قوانين تقضي بتغيير وتتميم القانون المحدث بموجبه نظام المعاشات المدنية؛ -الشرع في دراسة ست (6) مقترحات قوانين مقدمة من طرف أعضاء المجلس، وحظيت بعدم قبول الحكومة.

عدد الحاضرين أعضاء اللجنة: 06	الساعة من 10h30 إلى 12h30	الولاية التشريعية: 2021 - 2027
عدد الحاضرين غير أعضاء اللجنة: 05	المدة الزمنية: ساعتان	السنة التشريعية: 2026 - 2027
عدد المعتذرين: 03	عدد الحاضرين في اجتماع اللجنة: 11	دورة أبريل 2026

### السيدة والسادة المستشارون أعضاء مكتب اللجنة

المهمة	الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية	التوقيع
رئيس اللجنة	السيد مولاي مسعود أكتاو	فريق الأصالة والمعاصرة	
النائب الأول	السيد عبد اللطيف الانصاري	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية	اعتذر
النائب الثاني	السيد يونس ملال	الفريق الحركي	
النائب الثالث	السيد محمد عموري	فريق الإتحاد العام لمقاولات المغرب	
النائب الرابع	السيد يوسف ايدي	الفريق الاشتراكي - المعارضة الاتحادية	
النائب الخامس	السيد محمد رضى الحميني	فريق الإتحاد العام لمقاولات المغرب	
الأمين	السيد عبد اللطيف مستقيم	فريق الإتحاد العام للشغالين بالمغرب	
مساعد الأمين	السيد خلمن الكرش	مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل	
المقرر	السيد عابد بادل	فريق التجمع الوطني للأحرار	
مساعد المقرر	السيدة مينة حمداني	فريق الإتحاد المغربي للشغل	



## ورقة إثبات حضور السيدات والسادة المستشارين

تاريخ انعقاد الاجتماع: الثلاثاء 9 يونيو 2026 على الساعة العاشرة والنصف صباحا

موضوع الاجتماع: الدراسة والتصويت - عند الاقتضاء - على مقترح قانون يرمي الى تغيير وتتميم القانون رقم 89.15 المنظم لمهنة الخبير محاسب والمحدث لهيئة الخبراء المحاسبين، أحيل من مجلس النواب؛-الدراسة والتصويت -عند الاقتضاء - على خمس (5) مقترحات نوابين محالة من مجلس النواب، وصوت عليها بالرفض، ، اثنان منها يهمن الظهير الشريف المتعلق بإحداث نظام جماعي لمنح رواتب لتقاعد، وثلاثة مقترحات قوانين تقضي بتغيير وتتميم القانون المحدث بموجبه نظام المعاشات المدنية؛ -الشروع في دراسة ست (6) مقترحات قوانين مقدمة من طرف أعضاء المجلس، وحظيت بعدم قبول الحكومة.

### السادة المستشارون أعضاء اللجنة

الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية	التوقيع
السيد عبد القادر سلامة	فريق التجمع الوطني للأحرار	
السيد ادريس القندوسي	" " " "	
السيد أمين عباس البارودي	" " " "	
السيد سعيد شاكر	" " " "	
السيد المرابط الخمار	فريق الأصالة والمعاصرة	
السيد سعيد البرنيثي	" " " "	
السيد عبد السلام اللبار	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية	المحذ
السيد لحسن حداد	" " " "	اعتذر
السيد مولاي ادريس العلوي الحسني	الفريق الحركي	ال
السيد عبد السلام بلقشور	الفريق الاشتراكي للمعارضة الاتحادية	
السيد عبد الإله السبيبة	فريق الإتحاد العام للشغالين بالمغرب	اعتذر
السيد خالد السطي	غير منتسب لأي فريق أو مجموعة	

